

71 - مارس 2013

## من وزير المالية إلى

الموضوع : طلب توضيحات جبائية.

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 1 مارس 2013.

وبعد،

لقد تساءلتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه حول إمكانية طرح الأداء على القيمة المضافة المتعلق بمصاريف مطاعم منجزة لفائدتكم على أساس فواتير لا تتضمن الأداء المذكور.

وجوابا، يشرفني أن أحيطكم علما أنه وفقا لأحكام الفصل 9 من مجلة الأداء على القيمة المضافة، يتعين على الخاضعين للأداء المذكور لغاية الإنتفاع بطرح الأداء على القيمة المضافة أن تكون بحوزتهم فواتير لمشترياتهم المحلية من البضائع والخدمات اللازمة لمتطلبات الإستغلال محررة طبقا للشروط المضبوطة بالفصل 18 من نفس المجلة وخاصة منها وجوب التنصيص ضمن الفواتير على نسب ومبالغ الأداء على القيمة المضافة.

ويكون الطرح بالنسبة إلى الخاضعين جزئيا للأداء على القيمة المضافة بتطبيق قاعدة الطرح النسبي المنصوص عليها بالفصل 9 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وعلى هذا الأساس، فإن طرح الأداء على القيمة المضافة المتعلق بمصاريف المطاعم اللازمة لنشاطكم يتم وجوبا على أساس فواتير تنصّ على نسب ومبالغ الأداء على القيمة المضافة. وبالتالي وفي غياب الفواتير المذكورة لا يمكن لكم طرح الأداء على القيمة المضافة.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض عنه

**المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي**

الإمضاء : حبيبة بتراب النواتي